الأمم المتحدة

A/HRC/17/21

الجمعية العامة

Distr.: General
14 April 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الحلقة الدراسية المتعلقة بتجارب حفظ السجلات كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة

موجز

دعا مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٢/١٢ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى عقد حلقة دراسية تتعلق بأهمية حفظ السجلات كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة، وإلى تقديم تقرير عن نتيجة هذه الحلقة الدراسية إلى المجلس في دورته السابعة عشرة. وعُقدت الحلقة الدراسية يومي ٢٤ و٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١، ويُقدَّم هذا التقرير وفقاً لطلب المجلس.

وركزت المناقشات التي دارت أثناء انعقاد الحلقة الدراسية على أربعة مواضيع وهي: (أ) حفظ السجلات والحق في معرفة الحقيقة؛ (ب) استخدام المحفوظات في عمليات المساءلة الجنائية؛ (ج) استخدام المحفوظات في العمليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة؛ (د) إيداع محفوظات نظم الحكم القمعية.

ويعرض التقرير أهمية المحفوظات في تمكين الضحايا من إعمال حقهم في معرفة الحقيقة والمساءلة القضائية والعمليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة والحصول على

الرجاء إعادة الاستعمال

الجبر. ويُسجِّل التقرير آراء المشاركين بشأن واجبات الدول تجاه حماية المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وحفظها، بما في ذلك المعلومات الصادرة عن لجان تقصي الحقائق والمحاكم والهيئات القضائية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية، والتزامات هذه الدول بضمان حفظ السجلات وسن قوانين ناظِمة لإدارة المحفوظات والاطلاع عليها. ويشير التقرير أيضاً إلى المبادرات الممكنة لحفظ السجلات وإدارتها خلال الفترات الانتقالية.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٣	٤
ثانياً –	الاعتبارات العامة المتعلقة بحفظ السجلات والحق في معرفة الحقيقة	٤-٧	٤
ثالثاً –	حفظ السجلات من أجل الحق في معرفة الحقيقة وإمكانية الاطلاع عليها	٨-١٩	٥
رابعاً –	استخدام المحفوظات لمساءلة منتهكي حقوق الإنسان من خلال الملاحقات القضائية الجنائية	٢٠-٢٧	٨
خامساً –	استخدام المحفوظات في الآليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة	٢٨-٤٠	١٠
سادساً –	إيداع محفوظات أنظمة الحكم القمعية	٤١-٤٨	١٣
سابعاً –	الملاحظات الختامية	٤٩-٥٣	١٦

المرفق

List of experts and practitioners participating in the seminar	١٨

أولاً – مقدمة

١- عُقدت حلقة دراسية تتعلق بتجارب حفظ السجلات كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة يومي ٢٤ و٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١ عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/١٢ المتعلق بالحق في معرفة الحقيقة الذي دعا فيه المجلس مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى "عقد حلقة دراسية... آخذة بعين الاعتبار مختلف التجارب بشأن أهمية إنشاء وتنظيم وإدارة نُظُم سجلات رسمية كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة بهدف دراسة الحاجة إلى مبادئ توجيهية عن هذه القضية"، وإلى تقديم تقرير عن نتيجة المشاورات إلى المجلس في دورته السابعة عشرة.

٢- وجمعت هذه الحلقة الدراسية خبراء وطنيين من الميادين ذات الصلة ومن بلدان شتى، بما في ذلك خبراء في مجال حقوق الإنسان وفنيون متخصصون في مجال المحفوظات ويتمتعون بالخبرة في إدارة المحفوظات في نُظُم الحكم القمعية السابقة (للاطلاع على قائمة المشاركين في الحلقة الدراسية من خبراء وممارسين، انظر مرفق هذه الوثيقة).

٣- والهدف من الحلقة الدراسية هو تحديد وتقييم التجارب الوطنية المكتسبة من إنشاء المحفوظات وتنظيمها وإدارتها كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة. وتمشياً مع "مجموعة المبادئ المحدَّثة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب" (المبادئ المحدَّثة)، تمحورت المناقشات ووجهات النظر المتبادلة بين الخبراء والممارسين حول أربعة مواضيع هي: حفظ السجلات والحق في معرفة الحقيقة، واستخدام المحفوظات في عمليات المساءلة الجنائية، واستخدام المحفوظات في الآليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة، وإيداع محفوظات أنظمة الحكم القمعية وإدارتها.

ثانياً – الاعتبارات العامة المتعلقة بحفظ السجلات والحق في معرفة الحقيقة

٤- ارتبط الحق في معرفة الحقيقة تاريخياً بقضايا الأشخاص المفقودين والمختفين. وما فتئ هذا الحق يتطور، وقد امتد ليشمل الانتهاكات الجسيمة الأخرى لحقوق الإنسان، مثل الإعدامات بإجراءات موجزة والتعذيب. ويُعترف بالحق في معرفة الحقيقة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي في عدة معاهدات وصكوك دولية وقوانين وطنية وفي السوابق القضائية الوطنية والإقليمية والدولية وفي العديد من القرارات الصادرة عن هيئات حكومية دولية على المستويين العالمي والإقليمي.

٥- وتستخدم الدول طائفة متنوعة من النُهُج في التصدي لانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الواسعة النطاق التي حدثت في الماضي. وتشمل هذه النهج الملاحقات القضائية لمرتكبي هذه الانتهاكات، والإصلاحات المؤسسية الرامية إلى

تقليل احتمال تكرار القمع، والاضطلاع بأنشطة التحري عن الحقيقة، مثل إنشاء لجان لتقصي الحقائق وتنفيذ مشاريع لاستخراج الجثث ومبادرات الجبر. وتستند كل آلية من هذه الآليات إلى المحفوظات. فالمحفوظات هامة جداً لممارسة الحقوق الفردية، مثل استرداد اعتبار الأشخاص المدانين لأسباب سياسية، وحق الأسر في معرفة مكان وجود أقربائها المفقودين، وحق السجناء السياسيين في نيل العفو. وتتيح المحفوظات أيضاً لكل دولة أن تمارس حقها في صَون ذاكرتها المكتوبة دون تحريف، ولكل شعب أن يمارس حقه في معرفة حقيقة ماضيه.

٦- ويزداد الاعتراف بالدور الرئيسي للمحفوظات في مكافحة الإفلات من العقاب على الانتهاكات التي حدثت في الماضي وفي ضمان الحق في معرفة الحقيقة. وتؤكد المبادئ المحدَّثة أن المحفوظات أداة هامة لضمان الحق في المعرفة، وتشترط على الدول "ضمان الاحتفاظ بالسجلات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني وإمكانية الاطلاع عليها" (المبدأ ٥). وقد وفرت الحلقة الدراسية محفلاً أتاح إمكانية تقييم تجارب وطنية مختارة فيما يتعلق بأهمية إنشاء المحفوظات وتنظيمها وإدارتها كوسيلة لضمان الحق في معرفة الحقيقة.

٧- وأُشير، كمدخَل إلى المناقشة، إلى أن المحفوظات، سواء أكانت حكومية أم غير حكومية، وثيقة الصلة بالحق في معرفة الحقيقة، والحق في العدالة، والحق في الجبر، وضمانات عدم التكرار، على النحو المنصوص عليه في المبادئ المحدَّثة. وغالباً ما تُعاني الحكومات التي تخرج من فترة النظام القمعي من قصور في حفظ السجلات. وقد تكون هناك قوانين مقبولة تتعلق بالمحفوظات، لكن لا توجد أية وسيلة لإنفاذ هذه القوانين وليس لدى مؤسسات المحفوظات صلاحية أو معرفة أو خبرة في الممارسات النموذجية الدولية. بيد أن سجلات نظم الحكم القمعية تقتضي إدارة مهنية قوية.

ثالثاً - حفظ السجلات من أجل الحق في معرفة الحقيقة وإمكانية الاطلاع عليها

٨- ناقش المشاركون في الحلقة الدراسية أهمية حفظ السجلات والاطلاع عليها والتحديات المطروحة في هذا الشأن بالإشارة أولاً إلى المبادرات التي اتخذها مجلس المحفوظات الدولي والتي يجري تنفيذها منذ عام ١٩٩٣، بما في ذلك إصدار تقرير مشترك بين مجلس المحفوظات الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) يتعلق بإدارة محفوظات الأجهزة الأمنية للنظم القمعية السابقة. ويُطلب إلى الدول في كل من المبادئ المحدّثة والتقرير المشترك بين مجلس المحفوظات الدولي واليونسكو أن تعتمد تدابير لحفظ السجلات التي تتضمن معلومات ذات أهمية لحقوق الإنسان. وفي مختلف بلدان أوروبا الشرقية كانت سجلات الأجهزة الحكومية الأمنية تستخدم لأغراض التطهير. وينبغي عدم إتلاف السجلات أو تحديثها قبل أن يأتي وقت إعادة النظر في أهميتها وفقاً لمبادئ المحفوظات بعد انتهاء النظام القمعي.

٩- وفيما يتعلق بهوية الأشخاص الذين يحفظون السجلات أثناء الفترة الانتقالية، تنص المبادئ المحدّثة على أنه ينبغي في الفترة الانتقالية اتخاذ تدابير لوضع كل مركز من مراكز حفظ السجلات تحت مسؤولية مكتب يحدد لهذا الغرض بالذات (المبدأ ١٨). وفي البلدان التي تكون فيها المحفوظات الوطنية ضعيفة أو لا تحظى بثقة الجمهور، قد يكون من الضروري إنشاء مراكز انتقالية للمحفوظات يُحتفظ فيها بالسجلات الكاملة للكيان القمعي، ويكون النظام التسلسلي المتواصل لعهدة تلك المحفوظات خاضعاً للمساءلة. بيد أن الحل الدائم يكمن في وضع السجلات في عهدة المحفوظات الوطنية. وفي غواتيمالا على سبيل المثال، وضعت محفوظات الشرطة في عهدة وحدة خاصة لحفظ السجلات تقدم تقارير إلى المحفوظات الوطنية. وفي الفترة الانتقالية الأولية، تكون القدرات المتوافرة عالية نسبياً لتعبئة الموارد السياسية والمالية من أجل المراكز الانتقالية للمحفوظات لكن هذا الدعم قد يتلاشى بمرور الوقت. وإضافة إلى ذلك، فإن النظام التسلسلي لعهدة المحفوظات يمكن أن يضيع ما لم تُدر المراكز الانتقالية بمهنية من قبل متخصصين في مجال المحفوظات، وإذا ضاع، لا تعود السجلات مقبولة كدليل في المحاكم وتفقد مصداقيتها في أعين الناس.

١٠- وأثناء العملية الانتقالية للدولة، يجب توضيح القواعد المتعلقة بالاطلاع على المحفوظات. فالمحفوظات تؤدي دوراً هاماً في مقاضاة منتهكي حقوق الإنسان ويتعين أن تتاح إمكانية الاطلاع عليها لكل من منتهكي حقوق الإنسان والمدافعين عنها. وقد استُخدمت المحفوظات في الأرجنتين وغواتيمالا وإسبانيا في الملاحقات القضائية في الوقت الذي كانت لها أهميتها في شيلي وفي البلدان الأخرى لأعمال لجان تقصي الحقائق. ومن الضروري أيضاً إتاحة إمكانية الاطلاع على هذه المحفوظات للأشخاص الذين يلتمسون استعادة اعتبارهم. وفي لاتفيا، على سبيل المثال استخدمت المعلومات المتاحة في المحفوظات الوطنية لاستعادة الأسماء والمعلومات الشخصية المتعلقة بأعداد كبيرة من الأشخاص. بيد أن التشريعات والأنظمة الرامية إلى تيسير إمكانية الاطلاع على المحفوظات غير موجودة أو غير كافية في كثير من البلدان.

١١- وتحتاج الدول إلى الاطلاع على المحفوظات الموجودة في بلدان أخرى لمقاضاة منتهكي حقوق الإنسان. وقد استخدمت منظمة غير حكومية في الولايات المتحدة الأمريكية القانون الاتحادي المتعلق بحرية الإعلام للحصول على نسخ من سجلات لجان تقصي الحقائق في السلفادور وغواتيمالا وبيرو، وللملاحقات القضائية في شيلي وبيرو وإسبانيا. وللتمكن من استخدام هذه السجلات، يتعين حماية المحفوظات بإيداعها في بلدان ثالثة. ويجب أن يكون وجود هذه المحفوظات معروفاً ويتعين وضع قوائم جرد لها. وتعكف المؤسسات في الأرجنتين وشيلي وأورغواي على وضع قوائم جرد لوثائق هامة بالنسبة إلى حقوق الإنسان. وإن تزايد استخدام الإنترنت يساعد الناس أيضاً ليكونوا على علم من أمر وجود المحفوظات ولاستخدامها على النحو الأمثل.

١٢- وفي هذا الخصوص، ناقش المشاركون في الحلقة الدراسية مسألة إمكانية الحصول على المعلومات. وأشير، فيما يتعلق تحديداً بالسجلات العسكرية وسجلات الشرطة، إلى أن وجود قوانين تتعلق بحرية الإعلام لا يضمن إمكانية الاطلاع على هذه السجلات. وكان أحد الحلول المقترحة مثلاً هو تشكيل فريق للخبراء من أجل وضع قائمة جرد للسجلات الموجودة. واقُترح أيضاً أن تعين إحدى المحاكم "مشرفاً قضائياً خاصاً" للنظر في السجلات من أجل تحديد ما هو موجود منها ووضع وسائل أساسية تساعد على البحث.

١٣- وأُشير أيضاً إلى هشاشة عملية حفظ السجلات والاطلاع عليها في الدول الخارجة من النزاعات. وفي بعض بلدان أمريكا اللاتينية، أدى تغيير الحكومة إلى مشاكل في الاطلاع على المحفوظات. ففي غواتيمالا يلزم أن يدعم المجتمع المدني عملية مؤسسية للاطلاع على سجلات الشرطة والسجلات العسكرية التي تبقى في الحفظ حتى وإن تغيرت الحكومة. وتطرح أيضاً في ذلك البلد تحديات ترتبط بعملية رفع السرية عن السجلات العسكرية التي تضطلع بها لجنة تضم موظفي محفوظات السلام ومدنيين وأفراداً من القوات المسلحة. ولم يختر الجيش سوى ٠٠٠ ١١ وثيقة لكي تنظر فيها اللجنة.

١٤- وفيما يتعلق بالمدة الزمنية المناسبة التي ينبغي انقضائها لرفع السرية عن السجلات الحكومية وجعلها متاحة، أشير على سبيل المثال إلى أن المفوضية الأوروبية توصي بمدة ٣٠ عاماً كحدٍ أقصى لحفظ السجلات السرية. وينبغي تحديد موعد واضح لرفع السرية، وإن كان لا يوجد معيار واحد صالح لجميع البلدان. ففي الأوضاع الانتقالية على سبيل المثال، يكون من المهم الاطلاع على سجلات النظام السابق بسرعة كبيرة، وخاصة إذا كانت قد وثّقت أية أنواع من انتهاكات حقوق الإنسان.

١٥- وفيما يتعلق بالسجلات غير الحكومية التي يتعين حفظها، جرى التأكيد على سجلات المنظمات غير الحكومية، والأحزاب السياسية التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بالنظم القمعية، والأشخاص والمجموعات التي تعيش في المنفى. وتستحق سجلات المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية التي أصبحت هامة للغاية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية أن تحظى بالاهتمام نفسه، وقد أشير إليها أيضاً بصفتها سجلات يتعين الاحتفاظ بها.

١٦- وقُدم اقتراح يتعلق بإنشاء قاعدة بيانات دولية للوثائق الهامة من أجل الملاحقات القضائية في مجال حقوق الإنسان، يمكن إتاحتها للمدعين العامين، مع الاعتراف الواضح بتعقد الاستخدام المتبادل للوثائق بين الدول بسبب اختلاف استخدام القواعد المتعلقة بالأدلة بين دولة وأخرى.

١٧- وفيما يخص مسألة حماية المحفوظات عن طريق نقلها إلى بلدان ثالثة، اقترح أحد المشاركين إمكانية إيداع السجلات في مؤسسة غير تابعة للدولة أو لدى مؤسسة دولية إذا كان الجمهور لا يثق في محفوظات الدولة. وأحد الأمثلة على ذلك هو حالة شيلي حيث تتركز المحفوظات الخاصة في مركز التوثيق. والأمثلة الأخرى هي سجلات لجان تقصي

الحقائق في غواتيمالا وسلفادور التي وُضعت في عهدة محفوظات الأمم المتحدة في نيويورك عملاً باتفاقات مع الحكومتين. وعلى المستوى الدولي، تكون هناك حاجة مستمرة إلى إيجاد مكان لحفظ المحفوظات في حالتين: أولهما عندما ينشب نزاع أو يبدو وشيكاً وتتعرض فيه السجلات للإتلاف، وثانياً عندما يكون من المرجح أن تتعرض السجلات للدمار بسبب مشاكل بيئية، مثل العفن أو الهوام أو الكوارث الطبيعية.

١٨- وفيما يتعلق بمسألة مدى مصداقية المعلومات الموجودة في المحفوظات، ولا سيما محفوظات الشرطة، وضمانات مراعاة الأصول القانونية فيما يخص الأشخاص المذكورة أسماؤهم فيها، على سبيل المثال خلال عمليات التطهير، يتعين التمييز بين أصالة الوثيقة وصحتها بالنظر إلى أن وثائق الأجهزة الأمنية للدولة تمتلئ بمعلومات قد تكون زائفة لكنها وثائق أصلية. ويلزم التحقق من الملفات المتعلقة بموظفي أجهزة الأمن، وينبغي للقضاة في سياق التطهير أن يتحققوا من السجلات. وتنص المبادئ المحدَّثة في هذا الخصوص على أنه يحق لكل شخص يعتقد أن المحفوظات تتضمن معلومات زائفة عنه أن يطعن في صحة هذه المعلومات، ويجب أن تبقي المحفوظات على تصريح يصحح المعلومات وتجعله متاحاً كلما استُخدم الملف الأصلي (المبدأ ١٧).

١٩- وأثار الخبراء أيضاً مسألة إتاحة التدريب في مجال الأخلاقيات للموظفين العاملين في المحفوظات. وذكروا أنه قد يلزم أثناء العملية الانتقالية توفير التدريب لموظفي المحفوظات في مجال الأخلاقيات من أجل ضمان حفظ السجلات والاطلاع عليها. وكثيراً ما يرث قسم المحفوظات موظفين اعتادوا في عملهم على سياقات مختلفة وهم يحتاجون إلى النظر في عمليات حفظ السجلات بأسلوب جديد، مع مراعاة الحاجة إلى حماية السجلات التي تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان وإلى خدمة الجمهور عامة. وفي هذا الخصوص فإن المبادئ التوجيهية المعدة للكيانات الخاصة التي لديها مصلحة في حفظ السجلات وتجهل عادة طريقة العناية بها من الناحية المهنية، ستكون مفيدة لضمان حماية حفظ السجلات والاطلاع عليها أثناء الفترات الانتقالية.

رابعاً - استخدام المحفوظات لمساءلة منتهكي حقوق الإنسان من خلال الملاحقات القضائية الجنائية

٢٠- من المواضيع التي نوقشت أثناء الحلقة الدراسية استخدام المحفوظات في الملاحقات القضائية للأشخاص الذين يُدعى أنهم مسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان. وعُرض مثال هام من غواتيمالا يتعلق بسير عمل المحفوظات العامة لأمريكا الوسطى، والمحفوظات التاريخية للشرطة الوطنية، ومحفوظات السلام والتي تعاونت على دعم الملاحقات القضائية. وأعدت المحفوظات التاريخية للشرطة الوطنية (التي أُنشئت في عام ٢٠٠٥) نسخاً رقمية لأكثر من ١١,٥ مليون سجل. وفي محاكمة ناجحة جرت مؤخراً في قضية تتعلق بالاختفاء القسري،

استخدم المدعي العام ما يزيد عن ٦٠٠ وثيقة من هذه المحفوظات. وتعكف محفوظات السلام (التي أُنشئت في عام ٢٠٠٨) على وضع نسخ رقمية لوثائق تتعلق بالنزاع المسلح حصلت عليها من منظمات حكومية شتى وهناك إمكانية لإتاحتها للجمهور. وتناقش محفوظات الشرطة ومحفوظات السلام والمدعي العام اتفاقاً رسمياً بشأن عملية الاطلاع على المحفوظات.

٢١- ونوقشت أيضاً أمثلة على استخدام المحفوظات في يوغوسلافيا السابقة استقيت، بصفة خاصة، من أعمال المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة التي حصلت، على سبيل المثال، على وثائق من المؤسسات الصربية لكي تستخدمها كأدلة. وحالياً تشكل سجلات المحكمة محفوظات هامة تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، وتتاح البنود التي استُخدمت في المحاكمات العامة على موقع المحكمة على شبكة الإنترنت. والمثال الثاني مستقى من مركز القانون الإنساني الذي سجل أكثر من ١٠ ٠٠٠ إفادة من إفادات الشهود وقام بنسخها إلكترونياً فضلاً عن ٢٠ ٠٠٠ وثيقة وصورة إضافية، وهي كلها متاحة الآن في قاعدة بيانات يمكن البحث فيها.

٢٢- وذُكر أن حفظ سجلات المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وضمان إتاحتها في جميع أنحاء منطقة يوغوسلافيا السابقة عنصر رئيسي من عناصر استراتيجية تركة المحكمة. وقد اتخذت بالفعل مجموعة من الخطوات لإتاحة السجلات القضائية، وهي تشمل إنشاء مكتب للاتصال، وإنشاء موقع شبكي عام، وقاعدة بيانات لسجلات المحكمة، وأداة بحث في السوابق القضائية لدائرة الاستئناف، وتوفير ترجمات للمواد إلى اللغات البوسنية والكرواتية والصربية والألبانية، وإعداد نسخ رقمية من محاضر الجلسات السمعية والبصرية، وتعديل القاعدة الإجرائية للسماح للمدعين العامين الإقليميين بالتماس إمكانية الاطلاع على المعلومات في المحكمة. وتوفر المحكمة التدريب للأشخاص في مجال استخدام وثائق المحكمة. وعملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٦٦(٢٠١٠) أعدت المحكمة مشروع مركز للمعلومات يرمي إلى ضمان أمن سجلات المحكمة وإمكانية الاطلاع عليها في المستقبل، وتتشاور المحكمة مع بلدان يوغوسلافيا السابقة بشأن إمكانية إنشاء مراكز للمعلومات في المنطقة.

٢٣- وناقش المشاركون إمكانية اطلاع محامي الدفاع على السجلات. وأفاد عدة مشاركين بأنه يمكن للمدعى عليهم من العسكريين وأفراد الشرطة الاطلاع على الملفات العسكرية والملفات الأمنية.

٢٤- وقدمت المنظمة غير الحكومية الأرجنتينية ميموريا أبييرتا مثالاً آخر ذا صلة يتعلق بتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان لكي تستخدم في الإجراءات الجنائية، بما في ذلك سماع الإفادات الشفوية من الناجين واستخدام مخططات المباني التي دمّرت وأقوال الشهود وإعادة البناء على أساس الذاكرة لإثبات أن المباني التي استخدمت كمراكز للاحتجاز السري موجودة بالفعل حتى وإن أصبحت أنقاضاً في الوقت الحاضر. وتقدم منظمة ميموريا أبييرتا المساعدة إلى المحامين عن طريق استخدام قاعدة بياناتها ومحفوظاتها.

٢٥- وناقش المشاركون التحدّيات التي تقترن باستخدام المحفوظات العسكرية أو محفوظات الشرطة لتحقيق المساءلة. وأحد التحدّيات المطروحة في الحلقة الدراسية هو إمكانية الحصول على وثائق من قوات الأمن حتى في دولة ديمقراطية. وعلى الرغم من أن هناك ما قد يبرر فرض القيود على إمكانية الحصول على المعلومات، فإن الحصول على هذه المعلومات في بعض الحالات يكون مقيّداً بسبب عدم تصنيف الأفعال بشكل سليم كأفعال إجرامية. وذُكر كذلك أنه عندما تُرفض إمكانية الحصول على المعلومات يمكن استخدام مصادر أخرى من أجل الملاحقات القضائية، كوثائق المستشفيات العسكرية وسجلات صندوق المعاشات.

٢٦- وفيما يتعلق بما يمكن أن يشكّل قانوناً جيداً للمحفوظات، اقُترح القانون النموذجي لمجلس المحفوظات الدولي لأنه يتضمن العناصر ذات الصلة التي ينبغي إدراجها.

٢٧- وفيما يخص استخدام المحفوظات في عمليات التحقق، عرض مثال اللجنة المخصصة المنشأة في عام ١٩٩٢ في السلفادور. وتضطلع هذه اللجنة بولاية استعراض سجلات جميع المسؤولين الحكوميين في القوات المسلحة فيما يتعلق بتورطهم في انتهاكات أو بالتزامهم بالسلم. وسيق مثال آخر مقتبس من القانون الناظم لمحفوظات وزارة أمن الدولة (Stasi) ينص على إمكانية اطلاع الأعوان أو العملاء على ملفاتهم من أجل منحهم فرصة لإعداد دفاعهم. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة عندما يكشف عن أسماء الأعوان أو العملاء لاحتمال أن يكون تعاونهم قد تم تحت وطأة التعذيب أو بالإكراه.

خامساً - استخدام المحفوظات في الآليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة

٢٨- عرضت التحدّيات التي ترتبط باستخدام وحفظ سجلات لجنة تقصي الحقائق في تيمور - ليشتي. وعندما بدأت اللجنة عملها في تيمور - ليشتي لم يكن هناك محفوظات في هذا البلد. وقد واجهت اللجنة أيضاً مسائل تقنية، مثل الافتقار إلى المعدات، وعدم التحكم بما يكفي بحرارة الجو، وانقطاع التيار الكهربائي مما أدى إلى فقدان قواعد البيانات. وأظهر عدم الاستقرار السياسي في عام ٢٠٠٦ مدى الحاجة إلى الأمن. وينظر البرلمان في إنشاء معهد للذاكرة يحفظ سجلات لجنة تقصي الحقائق وأنشطة المتابعة التي اضطلعت بها. وقد اتُخذ عدد من مبادرات حفظ السجلات الأخرى ويوجد في الوقت الحاضر ١١ قسماً للمحفوظات الحكومية ومحفوظات المنظمات غير الحكومية. وتوجد الوثائق التي تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في عام ١٩٩٩ في عهدة النائب العام في تيمور - ليشتي والأمم المتحدة على السواء، ووضعت الأدلة التي جمعتها اللجنة المشتركة بين تيمور - ليشتي وإندونيسيا لتقصي الحقائق والصداقة في عهدة قنصلية تيمور - ليشتي في بالي بإندونيسيا. وقدّم عدد من المقترحات التي تتعلق بكيفية التصدي للتحديات التي تعترض حفظ السجلات في تيمور - ليشتي، بما في ذلك تعزيز أهمية المحفوظات، وتنسيق الأعمال فيما بين المحفوظات القائمة، وإتاحة التدريب،

ووضع تشريعات تتعلق بالمحفوظات. وإضافة إلى ذلك فإن تطوير المحفوظات ينبغي أن يشكل جزءاً من برنامج العمليات الميدانية للأمم المتحدة.

٢٩- وفيما يتعلق بأعمال اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق والمصالحة، واللجنة الوطنية المعنية بالسجناء السياسيين والتعذيب ومبادرات الجبر في شيلي، أشير إلى أن المحفوظات التي وضعتها جماعات حقوق الإنسان أثناء الحكم الدكتاتوري تشكل الوثائق الأساسية المتاحة للجنة تقصي الحقائق والمصالحة. ولم تُتح للجنة الوطنية المعنية بالسجناء السياسيين والتعذيب إمكانية الاطلاع على سجلات اللجان السابقة. وفي عام ٢٠٠٧ أنشأت شيلي متحفاً لتخليد الذاكرة وحقوق الإنسان من أجل حفظ تراث هيئات حقوق الإنسان ونشر المعلومات لمكافحة الإفلات من العقاب. وعند التبرّع بمواد المتحف، يتفق المتحف مع المانحين على شروط الاطلاع على هذه المواد، ويوافق معظم المانحين على إتاحة هذه المواد للجمهور. وتوجد في المتحف أيضاً مكتبة رقمية وقاعدة بيانات للمحفوظات وقسم للمراجع من أجل الجمهور. ويهتم المتحف بالحصول على معلومات من بلدان أخرى يرتبط تاريخها ارتباطاً وثيقاً بمحفوظاته، مثل باراغواي والأرجنتين.

٣٠- وعُرضت أيضاً أمثلة تتعلق بإمكانية اطلاع الجمهور على سجلات لجنة تقصي الحقائق والمصالحة في جنوب أفريقيا. وعندما تقرر إنشاء لجنة تقصي الحقائق في جنوب أفريقيا لم يكن هناك إدراك كبير لدور المحفوظات وأهميتها. وكان لذلك تأثير كبير على المشاكل التي ظهرت في مرحلة لاحقة فيما يتعلق بحفظ سجلات اللجنة. وكان النطاق الزمني والجغرافي والمادي لمحفوظات اللجنة محدوداً ويعكس النطاق الضيق لولاية اللجنة وتركيزها على الأفراد عوضاً عن المؤسسات. وأدّى التدمير الواسع النطاق للسجلات على أيدي دولة الفصل العنصري أيضاً إلى تقييد أعمال اللجنة. وأوصت اللجنة بأن يضطلع فريق بحوث مستقل بتحليل شامل للسجلات المتبقية لدى جهاز الاستخبارات، لكن لم يحدث ذلك. وقد تعرّضت السجلات الخاصة باللجنة للضياع بسبب عدم وجود رقابة داخلية كافية، وخاصة على السجلات الإلكترونية، واشتراط إعادة بعض وثائق الدولة إلى الوكالات الأصلية، والإشارة غير الملائمة إلى بعض السجلات كملكية شخصية. وتحتفظ المحفوظات الوطنية بسجلات اللجنة. ولا تتاح إمكانية الاطلاع على المحفوظات إلاّ من خلال تشريع حرية الإعلام في البلد، وهي عملية كثيراً ما تكون صعبة ومكلفة. وإن النظر في الوثائق الموجودة في محفوظات اللجنة وإتاحتها للجمهور ينطوي على مشاركة عدة إدارات حكومية.

٣١- وقد اضطلع قسم المحفوظات التاريخية لجنوب أفريقيا وجامعة ويتواترسراند بمبادرات لتعزيز إمكانية الاطلاع على سجلات اللجنة. وجرى التأكيد على عدد من العوامل التي ينبغي مراعاتها في إدارة سجلات اللجنة، مثل الموارد البشرية والمالية المتاحة والخبرة المطلوبة في مجال المحفوظات وأهمية سجلات المنظمات غير الحكومية ودور سجلات الهيئات الخاصة في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، وحالات التعقيد في التعامل مع المحفوظات الحكومية في

سياق النزاع وفي مرحلة ما بعد النزاع وأهمية الاعتراف بالتفاوت في إمكانية الاطلاع على المحفوظات واستخدامها على مستوى التعليم واللغة والتكنولوجيا.

٣٢- وفيما يتعلق بمسألة الاحتفاظ بسجلات لجان تقصي الحقائق في مؤسسة خارج المحفوظات الوطنية أثناء الفترة الانتقالية، أشير على سبيل المثال إلى أن هيئة متابعة لجنة تيمور - ليشتي لم تكن واثقة من أن المحفوظات الوطنية ستكون قادرة على العناية بسجلات لجنة تقصي الحقائق في غياب تشريع محدد لهذا الغرض. وكان من الضروري في شيلي إيداع الوثائق الواردة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية في متحف تخليد الذكرى وحقوق الإنسان، وهو كيان مستقل يضطلع بولاية ضمان اطلاع الجمهور على المحفوظات ويتعاون مع المحفوظات الوطنية، لأنه يلزم للجمهور أن يثق بالطريقة التي ستستخدم بها وثائقه وتعلن على الملأ.

٣٣- وفي الأرجنتين، نُقلت سجلات لجنة تقصي الحقائق في نهاية المطاف إلى الأمانة الجديدة المعنية بحقوق الإنسان القائمة على إدارة المحفوظات الوطنية للذاكرة. ويقتضي الاطلاع على هذه المحفوظات إثبات وجود "مصلحة مشروعة". وينطبق هذا الشرط الخاص بالمصلحة القانونية أيضاً على إمكانية الاطلاع على محفوظات المحاكم الصربية، فعلى الشخص الذي يرغب في الاطلاع على الوثائق أن يثبت أنه له مصلحة قانونية في الوثائق المطلوبة. وتدعو هذه الحالة إلى وضع تعريف واضح لمفهوم المصلحة القانونية الشرعية.

٣٤- وفيما يتعلق بمسألة معرفة ما إذا كانت اللجان قادرة على الاطلاع على سجلات كيانات خاصة، مثل المنظمات غير الحكومية والكنائس، فقد أُشير إلى أن لجنة التعويضات استخدمت المعلومات التي جمعتها الكنيسة الكاثوليكية في شيلي. وفي جنوب أفريقيا، أتاحت مجموعة من المنظمات غير الحكومية والكنائس محفوظاتها للجنة تقصي الحقائق.

٣٥- وفيما يخص مسألة معرفة طريقة وضع سياسات عامة بشأن حفظ ذاكرة الأحداث التاريخية وتجربة البلدان في حفظ الذاكرة التاريخية وتسجيلها، وكيفية التعاون مع الدول على حفظ هذه الذاكرة، سُلّط الضوء على مثال التوصية الهامة لمجلس أوروبا التي تتناول التعليم والمبادئ التوجيهية لمنع تحريف التاريخ.

٣٦- وسُلط الضوء أيضاً على ما يكتسيه الاطلاع على المحفوظات الموجودة في بلدان أخرى من أهمية بالنسبة إلى لجان تقصي الحقائق. وثمة مشكلة خاصة تطرح بشأن السجلات الموجودة في بلدان أخرى هي أن أسر المفقودين وغيرهم من الأفراد المتأثرين لا تعلم بمكان وجود المحفوظات وبالتالي من هي الجهة التي تقصدها لطلب الاطلاع على المحفوظات. وينطبق الأمر نفسه على تيمور - ليشتي فيما يخص السجلات الموجودة في إندونيسيا وما يتصل بها من مسائل التعاون بين لجنة تقصي الحقائق والسلطات العسكرية الإندونيسية. وكانت هناك أيضاً صعوبات في الحصول على وثائق من أماكن أخرى خارج تيمور - ليشتي.

٣٧- ولوحظ أن محفوظات وسائط الإعلام، ولاسيما محفوظات وسائط الإعلام الحكومية، لها أهميتها بالنسبة إلى عمليات التحري عن الحقيقة والعمليات القضائية، غير أن من الأهمية إدراك صعوبة الاطلاع على هذه المواد لعدة أسباب، وإن استخدامها يقتضي وجود موظفين متخصصين، وهو أمر قد تفتقده اللجنة.

٣٨- وبالانتقال إلى مسألة استخدام المحفوظات في برامج الجبر، أشير إلى أنه لا يوجد في شيلي إجراء منفصل يستخدم المحفوظات لإثبات أن الجبر له ما يبرره. ووفقاً لقانون الجبر، فإنه إذا جاء اسم شخص في قائمة الضحايا الواردة في تقرير لجنة تقصي الحقائق فإن لهذا الشخص الحق في الجبر. وفيما يتعلق بإسبانيا، وضعت معايير للجبر في عام ١٩٧٩ وتستخدم المحفوظات العامة على نطاق واسع. وعلى سبيل المثال، يستند توفير الجبر للسجين السياسي إلى المدة الزمنية التي قضاها في السجن، ولذلك فإن سجلات السجن كان لها فائدتها. واستخدمت أيضاً مصادر أخرى، مثل سجلات ديوان المحاسبة التي وثقت النفقات المتكبدة على السجناء السياسيين في الاحتجاز.

٣٩- وكان تقرير لجنة تقصي الحقائق هاماً في برنامج غواتيمالا للجبر من أجل إثبات صحة المطالبة، شأنه شأن سجلات مجلس المدينة وسجلات البلدية التي تقدم معلومات عن تاريخ الميلاد ومكان الإقامة. ويمكن للضحايا في الوقت الحاضر أيضاً الحصول على معلومات من الشرطة أو من محفوظات أخرى لدعم مطالباتهم بالجبر، وهذه المحفوظات متاحة أيضاً للأسر التي تحتاج إلى معلومات لإثبات أن الشخص المختفي موجود بالفعل. وفي تيمور - ليشتي لم تصنف لجنة تقصي الحقائق الضحايا، لذلك فإن قانون التعويضات المقترح ينص على برنامج تسجيل سيعتمد على بيانات المسؤولين الحكوميين المحليين والمنظمات غير الحكومية للتحقق من المطالبة بسبب عدم وجود سجلات.

٤٠- واسترعى المشاركون الانتباه إلى أهمية المحفوظات في الجهود المبذولة لتخليد الذكرى. وعلى سبيل المثال، تتيح المحفوظات، ولاسيما الوثائق القانونية والشهادات وتقارير لجان تقصي الحقائق، تحديد بعض أماكن التعذيب وأهميتها الثقافية والتاريخية. ويوجد في شيلي مثلاً زهاء ٢٠٠ نصب تذكاري يتعلق بهذه الأماكن، وقد جمع متحف تخليد الذكرى وحقوق الإنسان شهادات ووثائق أساسية عنها لأغراض إذكاء الوعي.

سادساً - إيداع محفوظات أنظمة الحكم القمعية

٤١- فيما يتعلق بمتطلبات نظام المحفوظات، أفاد الخبراء بأنه سواء أصدر تشريع دائم أم مؤقت، فإن نظام المحفوظات المنشأ يجب أن يستند إلى تشريع وطني ومعايير دولية وأن يحظى بالموارد البشرية والتقنية الضرورية. وتقتضي سيادة القانون سياسة إدارية جيدة من شأنها أن تضمن الإدارة المناسبة والحماية اللازمة للوثائق العامة والخاصة على السواء، وأن تتيح إمكانية

الاطلاع على هذه الوثائق. ويجب أن تكون هناك إدارة مركزية للمحفوظات تتولى إدارة السجلات الحكومية منذ نشوئها وحتى إتلافها أو حفظها إلى ما لانهاية. ويمكن أن تكون الإدارة المركزية للمحفوظات تابعة لرئيس الحكومة أو لوزارة أو لكيان حكومي مناسب آخر. ويتعين إنشاء وحدات فرعية لهذه الإدارة تعنى بوضع كل من الخطط الإدارية والخطط التي تتعلق بالمحفوظات. وتحتاج الإدارة أيضاً إلى هيئات استشارية تضم ممثلين لطائفة واسعة من منظمات المجتمع المدني.

٤٢- ويتعين أن تحدد نظم المحفوظات مكان الاحتفاظ بالسجلات ومدة الاحتفاظ بها. ويجب أن تكون السجلات متاحة بسهولة حالما يتم إنشاؤها. ويمكن نقل المحفوظات في مرحلة لاحقة إلى مركز وسيط للمحفوظات تتاح فيه السجلات للمكتب المنشَأ عند الاقتضاء. ويمكن بعد ذلك أيضاً نقلها إلى المحفوظات التاريخية المركزية. ويجب أن يكون هذا التدفق للسجلات والمعلومات منطقياً ومفهوماً للحكومة والجمهور على السواء. أما تحديد المدة الزمنية التي ستبقى فيها السجلات في كل مرحلة من المراحل وما إذا كان سيحتفظ بها في النهاية أم ستتلف فهي مسألة يلزم أيضاً أن تحددها بوضوح السياسة التوجيهية أو هيئة منشأة لاتخاذ هذه القرارات.

٤٣- وقال الخبراء إنه على الرغم من ضرورة إجراء جرد للمحفوظات العامة والخاصة، فإن المحفوظات الخاصة قد تخرج عن نطاق قانون المحفوظات الوطنية، وينبغي أن يُطالب الملاّك الخاصون للأجزاء الهامة من التراث الوطني، بموجب القانون، بحفظ ما لديهم من مواد وصونها، ويشمل ذلك عدم تصديرها دون إذن. ومن المهم توافر مبادئ توجيهية واضحة وتعيين وحدة أو شخص لتولي مسؤولية الإشراف على ذلك.

٤٤- وفي هذا الخصوص، عرضت لمحة عامة عن المحفوظات والحق في معرفة الحقيقة في الأرجنتين. وقد أحرز تقدم كبير في الأرجنتين، بما في ذلك في مجال تحديد مكان المحفوظات التي ساعدت على تقديم منتهكي حقوق الإنسان إلى المحاكمة. وتشكل هذه المحفوظات في الوقت الحاضر جزءاً لا يتجزأ من ذاكرة الأمة. وفي حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان فإن على الدولة أن تسعى بنشاط لمعرفة حقيقة ماضيها.

٤٥- وتشكل سجلات لجنة تقصي الحقائق في الأرجنتين اليوم جزءاً من المحفوظات الوطنية لتخليد الذكرى التاريخية التي تديرها أمانة حقوق الإنسان. وقد استفادت الدولة استفادة كبيرة من المحفوظات في التحقيقات المتعلقة بالأشخاص المختفين. وعلى سبيل المثال، استخدمت السجلات الجزئية لملفات مخططات المباني الخاصة بشرطة بوينس آيرس للتعرف على الجثث والتحقق من أن هؤلاء الأشخاص كانوا ضحايا لكتائب الموت. وفي عام ٢٠١٠، اعتمدت الدولة قواعد للاطلاع على المعلومات التي تحتفظ بها وزارة الخارجية، وتُبذل جهود لإيجاد معلومات في سجلات سفارات الأرجنتين في الخارج. ووقّع مكتب

المدعي العام على اتفاق مع وزارة الدفاع يتيح للمدعي العام الاطلاع على جميع المحفوظات التي قد تكون مفيدة في مقاضاة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان.

٤٦- وتحتفظ منظمة ميموريا أبييرتا بمحفوظاتها الخاصة، ومحفوظات منظمات غير حكومية أخرى ومواد خاصة متبرع بها أو بنسخ منها. وإضافة إلى ذلك، جُمعت محفوظات منظمات حقوق الإنسان أثناء فترة الحكم الديكتاتوري، وتوفر هذه المحفوظات معلومات هامة للغاية على نوعين، أولهما وثائق الطعون المتعلقة بأمر الإحضار التي قدمتها الأسر بشأن أقاربها المختفين، وثانيهما الرسائل التي استلمتها الأسر رداً على مطالباتها. وأنشأت منظمة ميموريا أبييرتا أيضاً وثائق عن طريق إجراء مقابلات شفوية، من بينها ٧٠٠ وثيقة مستكملة ومتاحة على شبكة الإنترنت. ووضعت قائمة جرد بالمحفوظات الموجودة في الأرجنتين في عام ٢٠٠٤ وتوسعت لتشمل ٤٥ قسماً للمحفوظات في ستة بلدان، وهي متاحة للجمهور ويمكن البحث فيها على الموقع الشبكي لمنظمة ميموريا أبييرتا. ويوجد على الموقع الشبكي أيضاً مجموعة من الوثائق المتاحة بسهولة للمدعين العامين، بما في ذلك نسخ من الوثائق المستقاة من محاكمات القادة العسكريين.

٤٧- وناقش المشاركون في الحلقة الدراسية التحديات التي ترتبط بإمكانية الاطلاع على سجلات الجيش. ويرى الخبراء أن الاطلاع على هذه السجلات لا يكتسي أهمية بالنسبة إلى انتهاكات حقوق الإنسان فحسب بل أيضاً إلى مراجعة تاريخ البلد. وعُرض مثال على إنشاء محفوظات للجيش خارج النظام الوطني للمحفوظات غير أنه يستند إلى مبادئ مماثلة للمحفوظات. والمتخصصون في المحفوظات العسكرية هم مدنيون لكن مدير المحفوظات ضابط في الجيش يمكنه أن يُبطل القرارات المهنية للموظفين. وظهرت مجموعة من المشاكل فيما يخص الطلبات المحددة للاطلاع على المحفوظات، ولا يوجد جدول زمني لرفع السرية عن السجلات العسكرية. وأُعرب عن آراء مفادها أنه يلزم إدراج المحفوظات العسكرية في سياسة المحفوظات العامة للدولة في إطار القواعد نفسها الخاصة بالمحفوظات المدنية.

٤٨- وفيما يتعلق بتحديد عناصر السياسات العامة التي تكفل مراقبة المحفوظات وحفظها والوصول إليها والإشراف عليها، قال الخبراء المشاركون في الحلقة الدراسية إن هذه المسألة لا يمكن أن تكون في أيدي هيئة عامة واحدة فقط لأن دوائر المحفوظات لا يمكنها أن تضمن الأموال الحكومية الكافية للمحفوظات العامة المركزية الضخمة. وينبغي عوضاً عن ذلك إنشاء نظام وطني للمحفوظات. وفي هذا الخصوص، ذُكر مشروع إعلان المبادئ الصادر عن مجلس المحفوظات الدولي والمتعلق بالاطلاع على المحفوظات. ويغطي إعلان المبادئ إمكانية الاطلاع على السجلات الحكومية وسجلات المنظمات غير الحكومية والأوراق الشخصية الموجودة في المحفوظات. وينص أحد المبادئ الواردة في المشروع على الحق في الاطلاع على المحفوظات لأغراض البحث في مجال حقوق الإنسان حتى وإن كانت المحفوظات مغلقة لأغراض بحثية أخرى.

سابعاً – الملاحظات الختامية

٤٩- تتضمن المحفوظات أدلة أساسية تستخدم في المساءلة الجنائية والعمليات غير القضائية للتحري عن الحقيقة. وتوجد هذه الأدلة في محفوظات المؤسسات الحكومية وغير الحكومية على السواء بجميع أشكالها المادية، بدءاً بالأشكال الورقية وانتهاء بالسمعية البصرية والرقمية. وتشترط المبادئ المحدَّثة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها عن طريق مكافحة الإفلات من العقاب على الدول اتخاذ إجراءات فعالة لحماية السجلات التي توفر أدلة على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ولا يقتصر هذا الواجب على سجلات الهيئات الحكومية. وعلى الدولة أن تنتهج سياسة للمحفوظات تضمن حفظ وحماية جميع المحفوظات المتصلة بحقوق الإنسان المودعة لدى المؤسسات بجميع أنواعها. وعلى الدولة أن تنشئ نظاماً وطنياً للمحفوظات، بما في ذلك محفوظات الدولة ومحفوظات المؤسسات الخاصة على السواء والأفراد الذين يملكون أجزاء هامة من الإرث الوطني. وعلى الدولة أن تسن قانوناً للمحفوظات ينص على صون التراث الوثائقي للأمة وحفظه، ويضع إطاراً لإدارة سجلات الدولة منذ نشوئها وحتى إتلافها أو حفظها في محفوظات تاريخية، ويحدد ولاية السلطة القائمة على المحفوظات، ويبين القواعد الخاصة بعملياتها ويرسي معايير واضحة للاطلاع على المحفوظات.

٥٠- وفي الفترات الانتقالية، إذا انعدمت الثقة بمحفوظات الدولة، ولم تتوفر بعد للدولة القدرات الضرورية لإدارة السجلات الحساسة والمعقدة، قد يكون من الضروري إنشاء محفوظات وسيطة لإدارة السجلات الحساسة للهيئات الحكومية لنظام الحكم القمعي. وفي هذه الحالات تكون وظائف حفظ السجلات التي تقوم بها المحفوظات الوسيطة هي نفس وظائف المحفوظات التاريخية للدولة. بيد أنها ستعمل في سياق آخر في إطار هيكل تنظيمي مختلف، وإن ظلت تخضع لإشراف الدولة. وتنقل سجلات المحفوظات الوسيطة في نهاية المطاف إلى النظام الوطني للمحفوظات.

٥١- ويتعين حفظ سجلات لجان تقصي الحقائق والمحاكم والهيئات القضائية الخاصة. ففي حالات كثيرة تكون هناك حاجة إلى سجلات لجان تقصي الحقائق بعد أن تكمل اللجان ولايتها، سواء للمحاكمة أو للتعويض أو لأي إجراء حكومي آخر. وفي هذه الحالات، لا تتضاءل الحاجة إلى الاطلاع على سجلات اللجنة مع انتهاء عمل اللجنة.

٥٢- وتمثل محفوظات جماعات حقوق الإنسان موارد بالغة الأهمية للجان تقصي الحقائق والإجراءات القضائية. وينبغي أن تساعد مهنة حفظ السجلات المنظمات غير الحكومية على زيادة القدرات اللازمة لإدارة سجلاتها. وقد وضع مجلس المحفوظات الدولي معايير وبيانات كثيرة تتعلق بأفضل الممارسات، بما في ذلك دليل لإدارة سجلات المنظمات غير الحكومية. وقد لا توجد لدى جماعات حقوق الإنسان والضحايا ثقة بالهيئات الحكومية، بما في ذلك بالمحفوظات الحكومية، ولذلك فإنها قد تفضل أن تودع بصفة دائمة سجلاتها

الخاصة القيّمة في محفوظات غير حكومية. وتكتسي محفوظات المنظمات الإقليمية والهيئات الحكومية الدولية والبلدان الثالثة أهمية في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان. ويجب أن تتعاون هذه المحفوظات مع الضحايا وأسرهم ومع المحققين في مجال حقوق الإنسان والهيئات القضائية التي تطلب مساعدتها وأن تقدم معلومات عن موجوداتها من السجلات وتتيح إمكانية الاطلاع على المواد ذات الصلة على حد سواء.

٥٣- وأثناء الفترات الانتقالية، يتعين أن تحظى مؤسسات المحفوظات الحكومية وغير الحكومية بأمن مادي جيد. ويتعين أن يخصص لها ما يكفي من الموارد المالية والموارد البشرية المدربة تدريباً جيداً لحفظ المحفوظات وتيسيرها. ويجب أن تكون لهذه المؤسسات قواعد معلنة بوضوح للاطلاع على المحفوظات تغطي جميع موجوداتها من المحفوظات. وعلى الموظفين العاملين في المحفوظات أن يفهموا احتياجات المستخدِمين ويراعوها وأن يدركوا أن احتياجات الضحايا والأسر تختلف عن احتياجات الصحفيين، وأن احتياجات هؤلاء تختلف هي الأخرى عن احتياجات الأشخاص الذين يتعين عليهم الدفاع عن أنفسهم ضد التهم القانونية الموجهة إليهم. وقد يكون الأشخاص ضحايا في حالة ما وجناة في حالة أخرى، وهو أمر يجب مراعاته عند توفير الخدمات المرجعية. ويشكل وضع برنامج استباقي للتواصل مع الجمهور مسألة أساسية. فيحتاج الناس إلى معرفة ماذا يوجد من محفوظات وما هي الخدمات المتاحة لهم. ويصدُقُ ذلك بصفة خاصة على الأشخاص الذين يطلبون معلومات لأغراض حقوق الإنسان، لأن كثيرين منهم ليس لديهم أي تجربة سابقة في مجال المحفوظات. ولا يجوز وضع عوائق إدارية أمام الخدمة.

المرفق

[English only]

List of experts and practitioners participating in the seminar

- Marco Tulio Álvarez Bobadilla, Archivos de la Paz de la Secretaría de la Paz, Guatemala
- Elisabeth Baumgartner, Dealing with the Past programme, swisspeace, Switzerland
- Diane Brown, Office of the President, International Criminal Tribunal for the former Yugoslavia
- Thomas Graditzky, International Committee of the Red Cross, Switzerland
- Antonio González Quintana, Archives of the Community of Madrid, Spain
- Catherine Kennedy, South African History Archive, South Africa
- Trudy Huskamp Peterson, Certified Archivist, United States of America
- Sandra Orlovic, Humanitarian Law Center, Serbia
- María Luisa Ortiz Rojas, Collections, Museo de la Memoria y los Derechos Humanos, Chile
- Patricia de Valdez, Memoria Abierta, Argentina
- Patrick Walsh, Post Commission for Reception, Truth and Reconciliation Technical Secretariat, Timor-Leste